

بحار الأنوار

[147] ونقعد معهم، وتأكل معهم، ونشتري المملوك، ونقول له: يا بني وللجارية يا بنتي، ونقعدهم يأكلون معنا تقرباً إلى الله سبحانه فلو أنهم عبيدنا وجوارينا، ما صح البيع والشراء وقد قال النبي صلى الله عليه وآله لما حضرته الوفاة: اللهم إني في الصلاة وما ملكت أيمانكم، يعني: صلوا وأكرموا ممالككم، وجواريكم، ونحن نعتقهم وهذا الذي سمعته غلط من قائله، ودعوى باطلة، ولكن نحن ندعي أن ولاء جميع الخلائق لنا، يعني ولاء الدين، وهؤلاء الجهال يظنونهم ولاء الملك، حملوا دعواهم على ذلك، ونحن ندعي ذلك لقول النبي صلى الله عليه وآله يوم غدیر خم: من كنت مولاه فعلي مولاه، وما كان يطلب بذلك إلا ولاء الدين، والذي يوصلونه إلينا من الزكاة والصدقة، فهو حرام علينا مثل الميتة والدم ولحم الخنزير. وأما الغنائم والخمس من بعد موت رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وآله فقد منعونا ذلك ونحن محتاجون إلى ما في يد بني آدم، الذين لنا ولاؤهم بولاء الدين ليس بولاء الملك فإن نفذ إلينا أحد هدية ولا يقول إنها صدقة نقبلها لقول النبي صلى الله عليه وآله عليه وآله لو دُعيت إلى كراع لاجبت، ولو أهدي لي كراع لقبِلت - والكراع اسم القرية، والكراع يد الشاة - وذلك سنة إلى يوم القيامة، ولو حملوا إلينا زكاة وعلمنا أنها زكاة رددناها، وإن كانت هدية قبلناها، ثم إن هارون أذن له في الانصراف فتوجه إلى الرقة ثم تقولوا عليه أشياء فاستعاده هارون وأطعمه السم فتوفي صلى الله عليه وآله عليه (1). بيان: إذا ذكرني أصحابي فاسكنوا بالنون أي فاسكنوا إلى قولهم وفي الآخرين فاسكنوا بالتاء إما على بناء المجرد أو على بناء الأفعال، قوله: وانفس العوام به أي لا تعلمهم، من قولهم نفست عليه الشيء نفاسة إذا لم تره له أهلاً، قوله فكيف يصح البيع والشراء عليهم أي كيف يصح بيع الناس العبيد لنا، وشراؤنا منهم.

(1) فرج المهموم ص 107.